إعداد
دار القاسم

المملكة العربية السعودية - الرياض طريق الملك فهد بين شارعي التلفزيون والخزان
ص . ب ٦٣٧٣ الرياض : ١١٤٤٢ ت : ٤٠٩٢٠٠٠ ف : ٤٠٣٣١٥٠ فرع جدة ت : ٦٠٢٠٠٠٠ ف : ٦٣٣٣١٩١
موقعنا على الإنترنت www.dar-alqassem.com

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى، وبعد:

فإن نعم الله ـ عز وجل ـ لا تُعد ولا تُحصى، ومن تلك النعم نعمة الذرية الصالحة ذكورًا وإناثًا، وقد حثَّ النبي ﷺ على رعاية البنات والعناية بهنَّ، ووعد على ذلك بالأجر العظيم، فعن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تُدْرِكَا، دَخَلْتُ الْجَنَّةَ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ»، وأشار بأصبعيه السبابةِ والوسطى [الترغيب والترهيب].

ومن القيام بالبنات والإحسان إليهنَّ تعويدهنَّ على شرائع الإسلام وتعاليمه، ومن ذلك الحجاب الذي أمر الله ـ عز وجل ـ به المرأة المسلمة في أدلة كثيرة، والإسلام دين تربية وتعليم، يتدرج الصغير في اتّباع أوامره حتَّى يكبر، وتتعود الفتاة على الحجاب حتى تحافظ عليه وتقوم به.

إن من البديهي أن تُحجَّب الصبية قبل سنّ التكليف للتعليم والتدريب على الحجاب، والوالدان مكلفان بتعليمها الحجاب، ومتضامنان في المسؤولية عن الأولاد، فإذا قام أحدهما بالواجب سقط الإثم عن الآخر؛ أما إذا لم يقم أحدهما بهذا الواجب، أثم الوالدان كلاهما.

فتحتجب البنت في التاسعة لحديث: «إِذَا بَلَغَتِ الْبِنْتُ تِسْعَ سِنِيْنَ، أَصْبَحَتْ امْرَأَةً».

وإذا لم يأمر الوالدان أولادهما بالصَّلاة في السَّابعة، والبنتَ بالحجاب في التَّاسعة، فإنَّهما يكونان مفرطين في تربية أولادهما، وقد يجر ذلك إلى الانحلال وترك الحجاب الشرعي واستثقال لباسه، بل وسماع كل ناعق يرغب طرح الحجاب وإلغائه!.

قال بعضُ العلماء: تُحجب الطِّفلة الصغيرة عندما تُشتهى، دون النَّظر إلى سنٍّ معينة، لأنَّ الصبايا يختلفن في طولهنَّ وجمالهنَّ وصحتهنَّ، مع كثرة الفساق وذوي النظرات السيئة في الشوارع والمجتمعات.

ولابدَّ من التَّذكير بأنَّ تعويد الصبية على الحجاب، يجب أنْ يبدأ قبل أنْ يفرض عليها الحجاب، فإذا قلنا يفرض الحجاب في السابعة؛ فلابدَّ أن تدرب الصبية عليه منذ الرابعة، وعندما نتذكر أنَّ الصلاة تفرض على الذكر والأنثى عند البلوغ، ومع هذا أمرنا رسول الله ﷺ أن ندرِّبهم عليها منذ السَّابعة أي قبل البلوغ بـثلاث أو خمس سنواتٍ تقريبًا، لذلك لابدَّ من التَّدريب على الحجاب قبل أن يفرض بثلاث سنوات، والله أعلم.

متى ندرب البنات على الحجاب؟:

هناك خطأ شائع يتردد بين المسلمين، وهو توهُّم الوالدين بأنَّ ولدهم ما زال صغيرًا، ولا ينبغي إثقاله بشيء من التربية والتعليم، مع أن سنوات الطفولة التي يضيعها هؤلاء الآباء والأمهات هي المرحلة الذهبية للتربية، وهي مصنع المستقبل.

ويحسن بالوالدين الترغيبُ في جانب العبادات حين الأمر بها والتعويد عليها، فتُوضع لهم الجوائز وتُجعل لهم الحوافز، حتى يُسَرُّوا بأعمالهم ويروا الثمرة من حين تطبيقها، ومن ذلك أن يجعل للصغيرة هدية جميلة إذا حافظت على حجابها الأسبوع الأول ثم الثاني والثالث وهكذا حتى تقوم الصغيرة بذلك، وهي فرحة جذلى، كما وأن المعلمة الناصحة لها نصيب من غرس تعاليم

الإسلام في طالباتها بتقديم بعض الحوافز والثناء والتشجيع.

متى تؤمر البنات بالحجاب؟:

في أمر التربية والتقويم أن تحبيب الأعمال والترغيب فيها، سابق على أمر العقاب، ولهذا ينبغي أن ندرب أولادنا على العبادات قبل أن تفرض عليهم ببضع سنين حتى يعتادوها، وقد لا حظنا أن مدة التدريب تتراوح بين (٥ ـ ٨) سنوات، لذلك فإنَّ التدريب على الحجاب ـ وهو عبادة ـ يجب أن يسبق التكليف بالحجاب ببضع سنين حتى تعتاده الفتاة، فيصعب عليها نزعه بعد ذلك.

ولابد من فترة تدريب سابقة على سن التكليف، فالصبيةُ التي تشتهى في الثامنة من عمرها، يجب أن تدرب على الحجاب منذ السادسة، والفتاة التي تُشتهى قبل المحيض ولا تحتجب، فتفتن الرجال بالنظر إليها يأثم والداها، ولا تأثم لأنها غير مكلفة، أما بعد البلوغ فإن لم تحتجب تأثم هي كما يأثم والداها لأنهما مسؤلان عنها، والله أعلم.

أما التي لا تشتهى في الثامنة فينبغي تدريبها على الجحاب منذ السابعة قياسًا على الأمر بالصلاة، فقد قاس الشافعية الصوم على الصلاة، وقالوا: «يؤمر به الصبي لسبع ويضرب عليه لعشر».

وإغفال فترة التدريب والتعود على الحجاب منذ الصغر، حيث ينغرس في شعور المرأة وضميرها، ثم إلزامها به عند البلوغ يؤدّي إلى ظاهرة الحجاب التقليدي حيث تلبس الفتاة الحجاب مسايرةً لأهلها وعادات مجتمعها، وهي مجبرة على ذلك، حتى إذا سنحت لها الفرصة خلعته، أما إذا غرسنا ارتداءَ الحجاب في ضمير الفتاة نتيجة للتدريب منذ الصغر؛ فإنها تتمسك به مرتاحةً مطمئنة لأنَّها تنفذ أوامر ربها ـ عز وجل ـ.

ولاتخلعه حتَّى إذا أمرها زوجها بخلعه، لأنَّها تعرف أنَّه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ومما عمت به البلوى عدمُ تعويد الصغيرة الحجابَ عن السائق والبعد عنه، فجرت ويلات ومصائب!.

وللوالدين تعويد الصغيرة على لبس عباءة ساترة ليس فيها زينة أو زخارف أو تلوين، وتوضع على رأسها ويقال مثلاً: هذا تاجك لا تخلعيه! ما أجملك! الآن، تزدادين محبةً في قلوبنا ويشترى لها هدية! ثم بعد فترة وقد اعتادت لُبس العباءة وتدرَّبت عليها وأصبحت جزءًا منها تُؤمر بغطاء الوجه، حتى تشبَّ على الستر والحشم فإن من شبَّ على شيء شاب عليه!.

سُئل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين ـ رحمه الله ـ: إنَّ بعض الناس اعتادوا إلباس بناتهم ألبسة قصيرة، وألبسة ضيقة تبين مفاصل الجسم سواء كانت للبنات الكبيرات أو الصغيرات، أرجو توجيه نصيحة لمثل هؤلاء؟

فأجاب ـ رحمه الله ـ: «يجب على الإنسان مراعاة المسؤولية، فعليه أن يتقي الله، ويمنع كافة من له ولاية عليهن من هذه الألبسة، فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا بَعْدُ: وَذَكَرَ: نِسَاءً كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ مَائِلاَتٍ مُمِيْلاَتٍ رُؤُوْسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لاَ يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيْحَهَا»، وهؤلاء النسوة اللاتي يستعملن الثياب القصيرة كاسيات؛ لأن

عليهن كسوة، لكنهن عاريات لظهور عوراتهن؛ لأن المرأة بالنسبة للنظر كلها عورة، وجهها ويداها ورجلاها، وجميع أجزاء جسمها لغير المحارم.

وكذلك الألبسة الضيقة، وإن كانت كسوة في الظاهر لكنها عريٌ في الواقع، فإن إبانة مقاطع الجسم بالألبسة الضيقة هو تعرٍّ، فعلى المرأة أن تتقي ربها، ولا تبين مفاتنها، وعليها أن لا تخرج إلى السوق إلا وهي متبذلة لابسة ما لا يلفت النظر، ولا تكون متطيبة لئلا تجر الناس إلى نفسها، فيُخشى أن تكون زانية.

وعلى المرأة المسلمة أن لا تترك بيتها إلا لحاجة لابد منها، ولكن غير متطيبة ولا متبرجة بزينة، وبدون مِشية خُيلاء، وليعلم أنه ﷺ قال: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِيْ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَىٰ الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»، ففتنة النساء عظيمة لا يكاد يسلم منها أحد، وعلينا نحن معشر المسلمين أن لا نتّبع طرق أعداء الله من يهود ونصارى وغيرهم فإن الأمر عظيم.

وكما ورد عنه ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَيُمْلِيْ لِلظَّالِمِ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ»، وتلا قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾ [هود: ١٠٢].

وإن أولئك الدعاة الذين يدعون إلى السفور والاختلاط لفي ضلال مبين، وجهل عظيم؛ لمخالفتهم إرشادات الله ورسوله ﷺ، وهم يجهلون أو يتجاهلون ما حل بالأمم التي ابتليت بهذا الأمر، وإن أولئك يريدون التخلص من هذه المصيبة، وأنّى لهم ذلك؟!

فقد أصبح عادة لا تغير إلا بعد جهد عظيم، والله المستعان».

وسئل رحمه الله: أخي يُلبس ابنته خمارًا، وعمرها أربع سنوات، ويقول: من شبَّ على شيء شاب عليه، ويحاول فرضَ هذا على أولادي، وأنا أختلف معه في هذا، وأقول له عندما تبلغ المحيض، فما رأيكم في هذا التَّشدد الذي قيد به طفولةَ طفلة في الرابعة من عمرها؟ وجزاكم الله خيرًا؟

فأجاب ـ رحمه الله ـ: «لا شك أن ما قاله أخوك هو الغالب: أن من شبَّ على شيء شاب عليه، ولهذا أمر النبي ﷺ بأمر من بلغ سبع سنين بالصلاة، وإن لم يكن مكلفًا من أجل أن يعتاد عليها.

لكن الطفلة الصغيرة ليس لعورتها حكم، ولا يجب عليها ستر وجهها ورقبتها ويديها ورجليها، ولا ينبغي إلزام الطفلة بذلك، لكن إذا بلغت البنت حدًّا تتعلق به نفوس الرجال وشهواتهم فإنها تحتجب دفعًا للفتنة والشر، ويختلف هذا باختلاف النساء، فإنَّ منهنَّ من تكون سريعة النمو جيدة الشباب، ومنهم من تكون بالعكس، والله الموفق».

أيتها الأم الرؤوم: احمدَي الله ـ عز وجل ـ أن ساق لك الحسناتِ، بتعويد ابنتك الحجاب الشرعي والتمسك به فـ«الدَّالُّ عَلَىٰ الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ» وتذكَّري وأنت تعوِّدين ابنتك الحجاب وتتابعين ذلك، أنكِ تحافظين على شعيرة من شعائر الإسلام يسعى الأعداء للنيل منها!

ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إمامًا، اللهم احفظ ذرياتنا، وآمن روعاتنا، وتوفنا وأنت راض عنا يا أرحم الراحمين، ربنا اغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين.

1001643